

إمام الزوج بطلاق زوجته - بن باز - مشروع كبار العلماء

عبدالعزيز بن باز

قال احد الخطباء في خطبة الجمعة ان على الزوج الا يخبر زوجته انه طلقها. فهل هذا الحكم صحيح؟ وله سند من الكتاب يرحمك الله الحمد لله اعظم الانسان يبادر بالحمد لله الحمد لله يرفع صوته حتى يسمع من حوله وحتى يسمى لا يستحي من حمد الله احمد الله ورسوله اللهم لك الحمد - 00:00:00

الطلاق لابد الحضور للمرأة حتى تعرف انها مطلقة او غير مطلقة اذا طلقها لابد حتى تحتسب الطلاق طلقها الثانية عرفتها ثم طلقها 00:00:30

لكن اذا رأى ان يبادر بذلك العلة والاسباب او يخشى ان يصدمنها عن الطلاقة وان يكون لها رب غير سيء الى وقت اخر بغير مطلقة. الظاهر لا حرج في ذلك. تعجل اعلامها بالطلاق الى وقتنا اخر. يعني غير وقته الطرف - 00:00:50
لانه يرى ان في هذا خطر عليه او خطر عليها او اسبابا اخرى وجيئه فلابد من تعليمها وهو بعد ذلك واذا اعلم حتى لا يغلب عليه الشيطان او ينساها فيعلمها ويليها امر مهم وحق لكن لا مانع من تأدبيه وقت الناس اذا كان يخشى من ذلك مفرطا - 00:01:10
عليها او عليك فيؤجل بعض الوقت ثم يكبرها او يكتبه عند يؤيده عنده حتى لا ينسى وحتى لا آفان احد الاخوة جاء بوصيفة آآآ طلاق وقع بينه وبين زوجته في الطائف ما ادرى الشيخ في البيادة يعني - 00:01:40

تصور - 00:02:00